

حدث ان الله يقبل الصدقة واخذها بيمينه الخ قال شيخنا قال المازري قد ذكرنا استعماله المارحة على الله تعالى  
وهذا الحديث وشبهه انما عبر به النبي صلى الله عليه وسلم على ما اعتادوا في خطابه لم يسموا فكله هذا عن  
قبول الصدقة ياخذها باليمنى وعن تصديق اجراءه التبرية وقال القاضي لما كان النبي الذي يرضى بغيره  
ويؤخذ بها السنن في مثل ذلك واستعمل لقبول والرضى كما قال الشاعر  
اذا مارا برة رعت لحمد ، تلقاها عابا ليهين ،  
قال وقيل عبر باليمين هنا عن حمة القول والرضى اذ الله ايضا في هذا قال وقيل المراد بك الجرم هنا  
وبيمينه كف الذي يدفع اليه الصدقة وادناه في الله تعالى ايضا ذلك وتخصيص لوضع هذه العدة  
فيها لله تعالى وقال القرطبي يحتمل ان يكون الكف عبارة عن لغة الميزان الذي يوزن فيه الاعمال يكون من  
باب حذف الضائف لانه قال فتوزن في لغة ميزان الرحمن ونحوه ان يكون مصدر كلفا ويكون معناه  
الحفظ والصيانة فكانه قال تلك الصدقة في حفظ الله وكلامه فلا يقضى بها فيها ولا يبطل جزاؤها  
قوله كما يرضى به في المصالح المبررة والحق قوله مثل احد قبل هو على ظاهره وان ذلك على  
ويشارك فيها ويريد بها من فضله حتى تنقل في الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم اجراءه وتضعيف جزاها  
حدث ان الله تعالى يقبل لونه العبد ما لم يعجز التوبة في اللغة الرجوع وسبب الكلام على ذلك  
في التوبة النصوح التذم قوله ما لم يعجز قال في النهاية اي ما لم ينج روحه خلقه فيكون  
ممنزلة العبي الذي يعجز به المرء في الرجوع والغرفة ان تحمل الشرب في الصوم وورده الى اهل الميت  
حدث ان الله يقول لاهون اهل النار عذابا قوله اهون قبل هو اوطالب ومعنى اهون اسهل  
قال شيخ شوخنا قال عيانا يشعر بذلك الي قوله تعالى واذا اخذتكم من بين ايديهم فظهورهم ذراعا  
الاية بهذا الميثاق الذي اخذ عليهم في صلب ادم وفي به بعد وجوده في الدنيا في يومين  
ليروى به فهو كاف في اذ الحديث اردت منك حين اخذت منك فابيت اذ اخذت الى الدنيا الا للسرور  
ويحتمل ان يكون المراد بالارادة هنا الطلب والمعنى امرتك فليدفع لانه سبحانه وتعالى لا يعجز في  
الامار يريد قوله فابيت الا الشرك قال النووي وفي رواية فيقول اردت منك اهون من وحك ذلك  
رواية فيقال له قد سببت اسير من ذلك المراد اردت في الاولى طلبت منك وامرتك وقد اوجبت في  
الاخرتين بقوله قد سببت اسير فيقضي تاويل اردت على ذلك جمعا بين الروايات ولانه سبحانه  
اهل الحق ان يريد الله تعالى ولا يقع وعذب اهل الحق ان الله تعالى يريد جميع الكائنات خبرها  
ومنها الايمان وال كفر فهو سبحانه وتعالى يريد لايمان المؤمن ومريد الكافر خلافا للعتق  
انه اراد ايمان الكافر ولم يريد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم ثمان العجز  
حقه سبحانه وتعالى وانه وقع في ملكه ما لم يردده واما هذا الحديث فقد بينا تاويله واما قوله تعالى

له كذب فالظاهر ان معناه انه يقال له لو رددت الي الدنيا وكانت لك كلها انك تقدي بها فيقول اخبر فيقال له  
كذبت قد سببت اسير من ذلك فابيت ويكون هذا من معني قوله ولورد والعاذ والمناهي اعنه ولا يدمن التاويل  
ليج سببه وبقوله تعالى ولوان الذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه لا يندوب من سوء العذاب  
ويؤلفها مضاي ولو كان صم يوم القامة ما في الارض جميعا ومثله معه وانكهم لا يندوا  
وفي هذا الحديث دليل على انه يجوز ان يقول الانسان الله يقول وقد انكره بعض السلف وقال بركه ان يقال  
وانما يقال قال الله وقد قد من فساد هذا الذهب وبين ان الصواب يجوز في قوله قال الله تعالى ان الله اعلم  
والخلف وبما الخزان الخ في قوله والله يقول الحق وفي الصحيحين احاديث كثيرة في هذا والله اعلم  
حدث ان الله تعالى يقول ان الصوم في وانما اجزي به ان قوله ان الصوم في وانما اجزي به قال  
شيخنا اختلف العلماء في المراد بهذا مع ان الاعمال كلها له تعالى وهو الذي يخبر بها على افعال احد هان  
الصوم لا يقع فيه الزمان كما يقع في غيره قال ابو عبيد قال ويؤيد حديث ليس في الصوم زنا قال وذلك  
لان الاعمال لا ما تكون بالمركات الا الصور فانما هو بالتيه التي تحفي على الناس قال وهذا وجه الحديث  
عند النبي والحديث المذكور رواه البيهقي في الشعب من حديث ابي هريرة بن عبد الله بن جعفر قال الحافظ  
ابن جرير كان قاطعا للنتائج وقد ارتقى هذا الجواب المازري وابن الجوزي والترطبي الثاني معناه  
ان الاعمال قد تشقت مقاديرها للناس وانها نصف من عشرة في سبعة ضعف الى ما سألته  
الا الصيام فان الله يثيب عليه بخير تقديروا يشهد له سائر روايه المطا حث قال لا علم اذ  
المسنة يصير امثالها في سبعة ضعف الى ما سألته قال الله الا الصوم فانه في وانما اجزي به اي اجازي  
عليه من كثير من غير تعيين لتقديره الثالث ان الصيام لم يجز به غير الله بخلاف الصدقة والملاة  
ونحو ذلك الرابع ان جميع العبادات لو في منها مقالها لالاهوم روى البيهقي عن ابن عيسى قال  
اذا كان يوم القامة تجلس اليه عبيده ويودي ما عليه من المظالم من عمله حتى ما يبق له الا الصوم  
فيقول الله تعالى ما بقي عليه من المظالم ويدخله الصوم الحنة وهذا اختاره ابن العربي وقال الحافظ  
ابن جرير انها في الصوم الاول والثاني واخر من مائة الثالث والرابع قوله اذا افرح اي فرح بزوال  
جوعه وعطشه وقيل بانها عبادته وسلامتها من الحسدات قوله واذا قال الله تعالى فخرج اي  
ساروه من حزين بوابه قولهم لولم يخلقوا الصابير بضع المحبة والام وسكون الورا وقال عيان هذه  
الرواية الصحيحة ومعنى السوخ يقول بفتح الخ وهو خطأ والمراد به تعذيبهم والفرح بفتح الخ اخذ  
الطاهر ومعنى الفاعل اي الوجوه وبالجملة الوروي في شرح المذهب فقال لا يجوز فتح الخ قوله اطلب  
عند من ربح المسك قال شيخنا اختلف في ذلك مع ان الله تعالى منزه عن استمالة الوراخ اذ ذلك  
من صفات الحوادث ومع انه يعلم النبي على ما هو عليه فقال المازري هو مجاز لانه جرت العادة